

# الدرس 71 / شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين قال ابن حجر رحمه الله تعالى في متن نخبة الفكر ثم الطعن اما ان يكون لكتاب - 00:00:00  
او تهمته بذلك او فحش غلطه او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفته او جهالته او او سوء حفظه فالاول الموضوع والثاني المتروك  
والثالث المنكر على رأي وكذا الرابع والخامس ثم الوهم - 00:00:20  
ان اضطاع عليه بالقرائن جمع الطرق والمعلم ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق فمدرج والإسناد او بدمج موقوف بمرفوع ومدرج  
متن. او بتقديم او تأخير فالملووب. او بزيادة راو فالمزيد - 00:00:40  
متصل باسناد في متصل الاسانيد. او بابداله ولا مرتجح. فالمضطرب وقد يقع ابدال عمدا امتحانا او بتغيير حرف او حروف  
معبقاء السياق فالمحض والمحرم ولا يجوز تعمد تغيير - 00:01:00  
بالنقص والمرادف الا لعالم بما يحيط المعني. فان خفي المعني احتاج الى شرح الغريب وبيان المشكل الجهة وسببها ان الراوي قد  
تكثر نعمته فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض. وصنفوا فيه الموضع - 00:01:20  
فقد يكون مقللا فلا يكثير الاخذ عنه. وصنفوا فيه الوحدان. او لا يسمى اختصارا وفيه المهمات. ولا يقبل ولو الهم بلفظ التعذير على  
الاصح. فان سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين او اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول - 00:01:40  
الحال وهو المشتوق ثم البدعة ثم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه أجمعين اما بعد لما انهى المؤلف رحمة  
الله تعالى والماتن رحمه الله تعالى ما يتعلق بأسباب الضعف من جهة الاتصال اتبع ذلك - 00:02:00  
كما يتعلق بسبب الطعن في الراوي. اي هناك ظعف من جهة الاسناد. اما بانقطاع عدم اتصاله او ضعف من جهة الطعن في  
الراوي. والطعن في الراوي ذكر هنا انه - 00:02:20

انه يقول بعشرة اشياء خمسة متعلقة بالعدالة وخمسة متعلقة بالظبط وهو ذكرها غير ذكرها مرتبة من جهة الاشد فالاشد. ولم يسوق ما  
يتعلق بالعدالة اولا بما يتعلق بالظبط كما ذكر هنا اما الطعن قال لان الطعن اما ان يكون لكتاب الراوي وذلك ان - 00:02:40  
يكون الراوي كذبا يكذب يرحمك الله. يتلو في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. والكذب والكذاب له حالتان ان يكذب في  
حديثه مع الناس وان يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:10  
اما اذا كان كذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا هو الكذاب. وهذا الذي لا يقبل ما رواه. ولا به سواء ما حدث به قبل  
كتبه او ما حدث به بعد كذب بعد كذبه وسواء - 00:03:30  
تاب من هذا الكذب او لم يتتب. فانه اذا ثبت انه كذا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فالذى عليه عامة اهل العلم وجمahir  
المحدثين ان حديثه لا يقبل ولو تاب وصدق في توبته. اما الذي يكن في حديث الناس - 00:03:50  
ويعرف عنه الكذب فان هذا مما يضعف به حديثه. ويكون سببا في في الطعن في حديثه فان تاب فان ذلك الكذاب في حديثه مع  
الناس قبلت توبته وقبلت روایته - 00:04:10  
وهذا هو الفرق بين من يكن في حديث الناس ولم يكن في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفرق ايضا بين من يشتهر

بالكذب في الناس من يكذب احيانا او يكذب في كلمة او كلمتين وفرق بين الكذب الذي هو خلاف الواقع وبين الخطأ الذي يخطئ فيه

- 00:04:28

تكلم فان اهل الحجاز يسمون المخطئ كاذبا. اذا اخطأ الانسان وقال قولوا يسمونه وقال قولوا خطأ. يقولون كذب كما قالت عائشة كذا كما قال كذب ابو محمد وكما قال ذلك عائشة في بعض كذب حذيفة او كذا وفلان بمعنى انهم اخطأوا بمعنى - 00:04:48

هم اخطأوا فهذا كان معروف عند اهل الحجاز ان الكذب معنى الخطأ. اما الكذب الذي يقصد هنا هو القول بخلاف الواقع. القول بخلاف الواقع والكذب واما ان يكون خطأاما ان يتعمد الكذب فيقول قول الخلاف الواقع واما ان يكون مخطئا - 00:05:08

والذي يترك حديثه ولا يقبل ولا يحتاج به من كان كذبه متعمدا. اما من اخطأ اخطأ فقال قولوا واطأ فيه بنسبة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم خطأ فهذا وان سمي كذبا الخبر الذي اخبر به - 00:05:28

فلكنه لا يسمى كذاب لا يسمى لا يسمى الراوي كذاب ولا يوصي بأنه بانه كذا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن يقال كذبة موضوع من جهة انه اضاف النبي صلى الله عليه وسلم قولوا او فعلوا لم يقله النبي او لم يفعله. اما اذا تعمد ذلك فهذا هو - 00:05:48

الكذاب الذي اجمع العلم على ان حديثه لا يحتاج به ولا ولا يقبل. اذا هذا اول ما يتعلق بالكذب وهو الكذب في الحي النبوى بان يروى عنه صلى الله عليه وسلم ما لم يقله متعمدا لذلك ما لم يقله متعمدا لذلك فاما اذا - 00:06:08

قال قولوا خطأ او ظن انه كما قاله ولم يقل كما ذكرنا في آآ في قصة ثابت ابن موسى الرازى عندما على شريك ابن عبد الله النخوة ويحدث فلما رأوا شريف ابن عبد الله لما رأوا شريك ابن عبد الله النخعي قال من كثرة صلاته في الليل حسن وجهه في النهار - 00:06:28

ظن ثابت ابن موسى ظن ثابت ابن موسى الرازى رحمة الله تعالى ان شريكا يحدث بهذا الخبر عن ابي الزبير عن جابر النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك فظن عن ابي طلحة عن عن ابي طلحة جاء ابن عبد الله فظن انه حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا - 00:06:48

فليس بحديث وانما قاله شريك من قبل نفسه واصفا به ثابت ابن موسى فظن ثابت جهلا منه خطأ منه ان هذا القول قول رسول الله واجمع منه انه اجمع المحدثون ان هذا ليس بقول النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك لم يوصي ثابت بموسى بأنه - 00:07:08

بانه كذاب مع انه يسمى ان حيث هذا كذب وليس بصحيح لكنه ليس الراوى هنا كذاب فلا بد ان يكون متعمدا للكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:28

والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم محرم بالاجماع الكذب على الرسول وسلم متعمد محرم بالاجماع. وقد بالغ الجويри فكفر من تعمد الكذب. كفر من تعمد الكذب - 00:07:43

على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال بعض المبتدعة كالكرامية وغيرهم انه يفرق بين الكذب على رسول الله والكذب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاجازوا الكذب لرسول الله ولنصرة دين الله وقالوا هذا جائز وخصوصه في الفضائل وخصوصه بالفضائل - 00:07:58

وهذا القول ليس بصحيح فالكذب يا رسول الله محرم سواء كان في فضائل الاعمال او كان في الاحكام. والكذب محرم سواء كان على رسول الله او لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا كله محرم ولا يجوز. واما حكم الكاذب اذا تعمد ذلك فنقول - 00:08:18

ان الكاذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان كذبه ان كان كذبه لمزا في دين الله وتنقصا لدين الله وادخال فيه ما يلمز الدين فان هذا ردة وزندقة وكفر بالله عز وجل. اما اذا كان كذبه كما يظن بعض المتعبدین كعبدك ابن ابي ابن ابي - 00:08:38

او غيرهم ونوح ابن ابي مريم الجامع وما شابه هؤلاء العباد انهم يكتنبون من باب ترغيب الناس والفضائل او ترويجها لسلعة او تقوية لمذهب او تحسينا لرأي او غير ذلك فان هذا محرم ولا يجوز ولا يكفر فاعله وانما يكفر اذا كان على وجه - 00:08:58

للتزدق على وجه التزدق اذا كان الفعل على وجه الزنقة وهو المز في دين الله او في آآ القبح في دين الله عز وجل بهذا الكذب اذا هذه الاسباب الاول هو قوله كذب الراوي وسيأتي معنا ان هذا الكذب يقابلها من؟ الوظاع الذي هو الحديث الموضوع. فاذا كان في الاسناد اذا - 00:09:18

كامل اسناد راو كذاب يسمى حديثه حديث موضوع وسيأتي معنا ما يتعلق بالحديث الموضوع. قال او تهمته بذلك. وذلك باستظهار حدثينا لحديثه انه يتهم بخلق الاحاديث وابتداعها والاتيان باقول لم يقلها احد قبله فيسمى هذا الراوي - 00:09:41  
يسمى هذا متهما بالكذب اي لم يقطع اهل العلم بأنه كذاب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم لكنه بكثرة مخالفته كثرة آآ ما يرويه ويخالف الثقات اتهموه في حديثه وعدوه انه متهما بالكذب ويسمى حديثه هذا بالحديث المتروك - 00:10:01  
الذي لا يقبل والمتهم بالكذب الذي يستظهر اهل العلم يستظهر في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حديثه لا يقبل حدث لا يقبل ايضا اتفاقا ولا يصح لا في باب المتابعات ولا في باب الشواهد - 00:10:21  
وقد يعرف ايضا بكتاب احاديث الناس قد يصوم متهما ان يكون حديث الغالب عليه مع الناس انه يكذب. فعندما يستظهر اهل العلم ان هذا انه كذاب في مع الناس ثم يتفرد باحاديث لا ويتردد باحاديث يخالف فيها الثقات فانه يتهم بهذا يتهم بهذه الاحاديث ويكون متهما لا - 00:10:41

لا يقبل خبره ولذلك كان هناك من المبتعدة ومن الضلال ومن المتباعدة من يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قيظ الله عز وجل لهذا الحديث علماء جهابذة نقاد حفظوا احاديث النبي صلى الله - 00:11:01  
 وسلم حتى يحفظوها من الكذب. وحتى يدخل فيها مما ليس من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. ذكر ان الامام احمد رحمه الله تعالى حفظ ائمه ثلاثين الف حديث. وقال كلها كلها ضعيفة كلها ضعيفة من باب ان يعرف - 00:11:25  
ان يعرف الصحيح غيرها وقد ذكر ان ابن معين رحمه تعالى حفظ احاديث ثابت حفظ احاديث ابان عن انس رضي الله تعالى عنها كلها فقيل لم تحفظها؟ قال حتى اذا اتى راو - 00:11:45

قلب الاسناد وجعله ثابت عن انس عرفت انه من حديث ابان لا من حديث ثابت وهكذا كان اهل يحفظون حي الضعيف والاحاديث التي يتفرد بها الضعفاء والمتروكين حتى اذا قلبت اسانيدها او حذف بها غيرهم عرفنا من اين عرفنا من اكملنا - 00:12:01  
من اتي بها وعرفنا ليس من حيث فلان وانما هو من حديث ذلك الراوي المتهم اذا هذا السبب الثاني قال ان يكون كذابا او ان يكون متهما بالكذب او يكون من فحش غلطه - 00:12:21  
شو الغلط هو ان يكثر غلط الراوي؟ وغلط الراوي فحشه يختلف باختلاف الراوي وباختلاف مروياته. فالراوي الذي يروي الاحاديث الكثيرة ويخطئ في بعضها يسمى هذا خطأ ولا يرد حديث عند اهل العلم. فمثلا ذكر الذهبي رحمه الله تعالى في ان ابا داود - 00:12:37

وتعالى حدث بثلاثين الف حديث. حدث حدث بثلاثين الف حديث من حفظه. اخطأ في مئة اخطأ في تخطأ في مئتين مئة حدث بها كما سمعها. ومنه اخطأ فيها. نقول هذه المئة بالنسبة لثلاثة الف لا تعد - 00:12:57  
ولا يترك حديث لاجل هذا الخطأ في بداية الحديث لانه يروي بخلاف اذا كان الذي فحش غلطه يروي عشرة احاديث في خمسة يقول هذا فاحش الغلط لا يقبل حديث واحد من من يروي حديثين ويخطئ في حديثين فهذا منكر الحديث ولا يقبل حديثه اذا لابد - 00:13:17

عند الحكم ان الراوي هذا فاحش الغلط وحديث منكر لابد ان نصبر مروياته وان ننظر في روایات وان ننظر في حديثه والخطأ الذي اخطأ فيه هناك خطأ يذهب بمائة الف حديث وهناك خطأ يذهب بحديث واحد مثلا عبد الملك بن ابي سليمان عندما حد بهذه الشفعة قال قال - 00:13:37

الله تعالى لو اتي بغيره لتركت حديثه كله لو اتي بهذا الخطأ غير هذا الخطأ لتركت حديثه كله والاشباء لما اخطأ بحديث قال الدارقطني لو تعالى خطأ وهذا يذهب بمائة الف حديث ايضا يحكم على الراوي انه فاحش الغلط على حسب روایاته وعلى نوع خطأه على

نوع الخطأ - 00:13:58

على كثرة الخطأ بالنسبة لما يروي. فان كان يروي الاحيان الكثيرة واططاً في بعضها هذا يسمى سوء الحفظ اخطأ رحمة تعالى ويبقى ان لا حديث صحيح ولكن يضعف فيما اخطأ فيه يضعف الحج الذي اخطأ فيه نقول حديث هذا ضعيف وحديث اخر صحيح -

00:14:18

اما من كانت مروياته قليلة واططاً في اكثراها فانها يسمى فاحش الغلط ويكون حذو منكر الحديث كذلك اذا كان غلطه فاحش غلطه فاحش فانه يتترك حديثه لفحص غلطه. ولذلك قال قال تعالى في حديث الربيع ابن يحيى الاشناني - 00:14:38 رحمة الله عن الثوري عن ابن عبد الله في الجبهة الى الصلاتين قال بلفظ من غير خوف ولا علة. رواه عبد الربيع رواها الربيع ليحيى الاشنالي عن سفيان الثوري عن ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله في الجبل الصلاتين قال من غير خوف ولا علة قال هذا يقول -

00:15:03

هذا حديث يسقط منه الف حديث لو كان هذا الرواية عنده مئة الف حديث واططاً بهذا الحديث وحده لتركنا حديثه كله لفحص لعظيم الخطأ الذي اخطأ فيه ولم يعرض - 00:15:23

هذا الحين هذا الطريق الربيع ابن يحيى الاشناني لم يروي عن سفيان الثوري الا هذا الرواية. فعد هذا من فحش غلطه وخطأه. ايضا من الاسباب التي يضعف من اسباب الطعن قال غفلة الراوي غفلة الراوي ومعنى غفلته وعدم اتقانه - 00:15:39 وضبطه عدم اتقانه وضبطه ويدرك ذلك كيف نعرف غفلته بكثرة المخالفة. اذا كان يكثر المخالفة ويتفرق بما لا يشاركه في غيره عرفنا انه انه صاحب غفلة. ولا يميز احاديث غير يسمى هذا غافل وكثير الغفلة - 00:15:59

ومن كثرت غفلته لم يقبل حديث ايضا لم يقبل حديثه ايضا يكون هذا سبب في الطعن في حديثه. وهو كما قلنا في من كان غلطه كثير فانه يسمى فاحش الغلط. ومن كانت غفلته كثيرة يسمى فاحش ايضا صاحب غفلة ولا يقبل حديثه. اما - 00:16:19 من وقع في غفلة في حديث واحد او وله احاديث كثيرة لم يغفل فيها فانها مما يغتفر كما قلنا في فحش الغلط يقال ايضا في مسألة غفلتي في الحديث ثم قال او فسقه اذا كان الراوي مشهود بالفسق والفسق هو ان يفعل امرا محظيا ويكون هذا الامر محظيا عند - 00:16:39

عند الفاعل ايضا. فاما اذا فعل امرا يراه باحا ويراه غيره محظيا فانه لا يفسق بهذا الفعل. ولا ترد بهذا الفعل الذي فعله وهو يراه مباح. فلا بد ان يكون الراوي ارتكب امرا يفسق به. كان يشرب الخمر الصريح الذي يجمع على - 00:17:01 تحريمها وانه خمر حتى عند المخالف. لأن الخمر مثلا هناك من يشرب النبيذ ويراهما مباحة كما يفعل ذلك اهل الكوفة فانهم يطلبونها من باب الاباح بينما اهل المدينة يرونها خمرا فاذا قدح المدحني في الكوفي بسبب انه يشرب الخمر نقول اي خمر تريده؟ ان قصد النبيذ فهوئاء يشربونه - 00:17:21

انه مباح وليس بمحظى فالابد ان يفعل الراوي ما يفسق به ما يفسق به وتسليه به عدالته فاذا عرف انه فاسق كان يشرب الخمر او يتترك الصلاة او نسأل الله العافية والسلامة او يعني ترك الصلاة هنا قلنا انه كفر لكن لو ترك صلاة او فسق بها واصر على هذا - 00:17:41 الذنب الذي يفعله كشرب الخمر او السرقة او فعل الزنا نسأل الله العافية والسلامة فهذا ليس اهلا ان يؤخذ من الحديث ومتى ما اصر على ذنب وعرف به وروى حديثا فانه لا كرامة له ولا يروى عنه. كمن اشتهر بالظلم وسفك الدماء فان اهل العلم لا يأخذون -

00:18:04

حديثه كعبد الملك مروان مثلا روى احاديث اذا ذكر في اسناد فانه يضعف الحديث يضعف الحديث به لانه ظالم جبار سفك دماء المسلمين. كذلك الحجاج لو ذكر في حديث لم نقله لانه كان كان يسفك - 00:18:24 كذلك وان راويا يشرب الخمر الصريح. فروى حديثا لم نقبله حديثه لانه فاسق. بشرط ان يكون متى لا يقبل؟ اذا روى وهو متلبس بهذا الفسق. اما اذا تاب من فسقه وصدق في توبته فان روایته تقبل بعد بعد التوبة. وانما يطعن في حديث - 00:18:44 اذا روى الحديث حال فسقه. ولذلك يشترط يشترط الفسق متى؟ في حال الاداء لا في حال حفظ. حتى لو حفظ حديثا في حال رزقه

ثم فتاب الى الله واداه اليها في حال عدالته قبلنا حديثه وينزل منزلة الفلق منزلة المبتدع بل منزلة الكاف الذي هو اشد الكافر حديثه

لا - 00:19:06

لكن لو سمع حديثنا في حال كفره ثم حدث به بعد بعد اسلامه قبلنا حديثه قال او وله او به او وله او الوهم آآ وهو الخطأ وهو الخطأ ويدرك ايضا بمعرفة مروياته صبر مروياته - 00:19:26

وعرض احاديث على حي الثقات فيعرف انه خطأ. ويقال في الوهم ايضا ما قيل في الخطأ في فاحش الغلط وفي الغفلة. من كان خطأ كثير ترك حديث ولم يقبل ومن كان خطأ نادرا ظعف ما خطأ فيه وقبل وقبل ما عدah وقبل ما عدah - 00:19:47

فالرجل حافظ الثقة الذي يحفظ احاديث كثيرة ووهم في حديث او حديثين لا يضعف حد بهذا الوهم. واما اذا حفظ اذا كان له عشرة احاديث ووهم في سبعة احاديث لم تقبل حيث عدنا حديثه من حديث الفاحش الفاضل الذي تلا تقبل لا تقبل روایته وكما قال ابن

- 00:20:08

مهدي رحمه الله تعالى يقول مهدي الناس ثلاثة رجل حافظ متقن رجل حافظ متقن فهذا لا لا يقتله فيه وآخر لهم والغالب على حي الصحة فهذا لا يترك حديثه. وآخر يهرب والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حيث لا يقبل. اذا حفظ - 00:20:28

لا اختلاف قبول حديثه. يهرب والغالب من حديث الصحة فهذا يقبل. يهرب والغالب الحديث الخطأ والوهم فهذا يترك. كما قيل في الفاحش الغلط وكثير الغفلة يقال ايضا في الواهب. اذا كان وهمه كثير ويعرض له بسبب مروياته والنظر في رواية - 00:20:48 فكان خطأه كثير فاننا نرد ولا نقبله ويطعن بسبب هذا الوهم. اما اذا كان الوهم عارض واكثر مروياته صحيحة فانه ما وهم فيه ويفعل ما ما حفظه وما اصاب وما اصاب فيه. نقف على الوهم ونقف عند المخالفة والجهالة - 00:21:08 والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:21:28